



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (117) لسنة 2021 ميلادية
بشأن تسمية وكيل لوزارة الزراعة والثروة الحيوانية

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 م ، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعدتهم .
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (61) المؤرخ في 26/05/2021 م .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .


ق ر ر

مادة (1)

يسمى السيد / محمد بشير التركي وكيلا لوزارة الزراعة والثروة الحيوانية لشؤون الديوان والاستصلاح الزراعي .

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

